

العروة الوثقى

(284) فصل في المستحبات بعد الموت وهي أمور : الأول : تغميض عينيه وتطبيق فمه .
الثاني : شدّ فكيه . الثالث : مدّ يديه إلى جنبه . الرابع : مدّ رجليه . الخامس : تغطيته
بثوب . السادس : الإسراج في المكان الذي مات فيه إن مات في الليل . السابع : إعلام
المؤمنين ليحضروا جنازته . الثامن : التعجيل في دفنه ، فلا ينتظرون الليل إن مات في
النهار ، ولا النهار إن مات في الليل ، إلا إذا شك في موته فينتظر حتى اليقين ، وإن كانت
حاملًا مع حياة ولدها فالى أن يشق جنبها الأيسر لإخراجه ثم خياطته . فصل في المكروهات وهي
أمر : الأول : أن يمسه في حال النزع ، فإنه يوجب أذاه . الثاني : تثقيب بطنه بحديد أو
غيره . الثالث : إبقاؤه وحده ، فإن الشيطان يعبث في جوفه . الرابع : حضور الجنب والحائض
عنده حالة الاحتضار . الخامس : التكلم زائدًا عنده .